

عبدالرحمن بالحق الكافي في حق الامم قوا ان فعل ذلك عند كفر وان جري شيئا لساخنة  
 من غير قصد او كان هائلا لا يكفر ويحيا من سمع ذلك ان يعلم الصواب بعد هذه  
 فصول عشرة احد فنان اسلام الصبي العاقل والصبية صحيحه عند فلو كذا  
 اسلام المعتوق الذي يعقل الاسلام ويجوز الحق من الباطل اسلام عندنا وكذا اسلام  
 المكره اسلام عندنا ان كان حربيا وان كان ذميا لا يكون اسلاما وشاؤن كثر المكره  
 ان اكره بغيره او حبس فكفر بكونه كافرا وان اكره بقتل او باطلاق عضو او ضربت  
 وقلبه مطبقا بالايان لا يكون كفرا استسنا واما كثر المسكون ان كان نجس او جريلا  
 من الشر والارض من السماء فكفر بكونه كفرا في الاحكام وان كان لا يعرف الارض  
 من السماء والخبرين الشرا لا يكون كفرا عند علماءنا وكفرا للمؤمنين في قول ابي حنيفة وكذا  
 حرم اسرته ولا يورثه في ذمته ولا يصح ان مات الا انه لا يقتل جارية مارة  
 المعتوق والمجنون لم يذكروا في الكتب المعروفة قال سنا نجتنا بوجوه حكم الردة بمنزلة الصبي  
 واما الجاهل اذا نكح بكفر ولم يدركه كفرا فاختل لغوا فيه قال بعضهم لا يكون كفرا ويعذر  
 بالجهل وقال بعضهم يصح كفرا ولا يعذر بالجهل فانما الجاهل والمستمز في ذاتكم  
 تكفرا مستحشا فاوله شهرا او مزاها يكون كفرا بالاعتقاد وان كان اعتقاده خلاف ذلك  
 وانما الخاطي اذا جري على المساهة كلمة الكفر فظالم بكون ذلك كفرا عند الكل بخلاف الجاهل  
 لان الجاهل يقول قصد الا انه لا يريد حمله والخاطي من يجري على المساهة في قصده  
 كلمة مكان كلمة فوم اتخذوا الجواز لاهل موراة لغدوم الحاج قال الشيخ الامام ابو بكر  
 محمد بن الفضل ان لغوا ولعب فلا يكون كفرا رجل ذبح لوجه انسان في وقت  
 الخلة والنهاية في الجوازات قال الشيخ الامام ابو بكر هذا هو كفرا والمذبح  
 سنة لا تؤكل وقال الشيخ الامام اسمعيل الزاهد رحمه الله اذا ذبح البقر الجوز  
 لغدوم الحاج او الغزاة قالهما عن من العالم يكون كفرا وقال بورحه الله اما اذا  
 اقول بكه ذلك استداكراهة لا يكون كفرا رجل اشترى يوم النير ونيسا  
 لم يكن يشترى به في غير ذلك اليوم ان اراد به تعظيم ذلك اليوم كما يعظم  
 الكفر بكون كفا وان حصل ذلك لاجل الشرب والتسليم لا تشتم على اليوم  
 لا يكون كفرا وان اهدى يوم النير وذا الجاب ان سلفه هدمه ولم يرد به تعظيم

اليوم

اليوم وانما فعل ذلك على عادة الناس لا يكون كفرا وينبغي ان لا يفعل في هذا اليوم  
 ما لا يفعله قبل هذا اليوم ولا بعده ويحترز عن التشبه بالكفر عن الشيخ الامام  
 ابي حفص البكري ذاعيد الرجل حنين سنة ثم جاء يوم النير وواهدى الى بعض  
 المشركين بيضنة يريدون تعظيم ذلك اليوم فتدكفرا بالله وجعل واحبط عمله  
 وادانتهما بخير من يعوق لخلق راس ولده وحرى صسه فاجابهم مسلم وحضر عونه  
 لا يكون كفرا فالذي ان لا يفعل ولا يوافق على مثل ذلك سلم وضع على راسه قانسوخ  
 الجير من قال الشيخ الامام ابو بكر بن الفضل لا يكفر بذلك وقال مولانا رحمه الله  
 جواب ابي بصير انما فعل الضرور لا يعتقد انه يصير كافرا ويقصد به الامتناع  
 في الدين فانه يصير كافرا وعن عبد الله بن ابي حفص انه قال ان فعل ذلك يريد به  
 تعظيم فقله لا يكون كفرا ومن الفاظ الكفر بالقاسية رجل قال ليعني ديداوس  
 من قباست جوز ديداوس لك الموت اختلف الشايخ في ذلك قال الكثير بكون كفرا قال  
 بعضهم ان كان ذلك بعد اوق تلك الموت يصير كافرا وان كان كراهة سالك الموت  
 لا يكون كافرا رجل قال فلان يجتهد من حيا يست جرد وجرحته خذنا كي يكون كفرا  
 وقال بعضهم لا يكون كفرا وهو الصحيح رجل قال لصاحب المسبحة رحمة ان جاز بك  
 نكاست حمان وزيد كاني تو زياد كناه حردظا عظيم ولا يكون كفرا لان عنده  
 اهل السنة والجماعة لا سموت اخذ قبل اهيله ولا يتاخر بمرته لاجله رجل قال  
 فلان بان جواحه داد يكون كفرا رجل قال فلان مامري شوذون درست في  
 باشدوكي فرا بوش كره است خداست يكون كفرا لان الله تعالى لا يوصف  
 بالنسيان رجل قال خدائي بر اسماني دامت كه من حركي كمي دارم كان كفرا  
 لان الله تعالى يهزه عنهم الكان رجل قال بر اسمان هذا كياست وبرزيس لا يكون  
 كفرا لما قلنا رجل قال درست خدائي دران ست يكون كفرا عند البعض  
 وعند بعضهم لا يكون كفرا قال بعضهم لا يكون كفرا لان يريد بها طلب  
 التباه على ظاهه والكلاه عنده لو قال خدائي بر قوسم كياك هياك تو بر  
 من ستم كركي يكون كفرا عند الكل رجل قال اكر وروك خدائي براد  
 هدمه او حوس رار نه من ستم قالوا يكون كفرا لان شك في عدله رجل قال

مطل  
 من ذبح في وجه  
 كفن